

تاج العروس من جواهر القاموس

يَرَوْ كُضْنًا : يَطْأُنَ والخالُ : بُرْدُ مُوَشَّيٍّ والأَدَبُ : العَجَبُ . الوَاحِدُ : شَكْلُ . والمُشَاكَلَةُ : الْمُؤَافَقَةُ يُقَالُ : هَذَا أَمْرٌ لَا يُشَاكِلُكَ أَي لَا يُوَافِقُكَ كَالْتَّشَاكُلِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَقَالَ الرَّائِغِبِيُّ : أَصْلُ الْمُشَاكَلَةِ مِنَ الشَّكْلِ وَهُوَ تَقْيِيدُ الدَّابَّةِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ : فِيهِ أَشْكَلَةٌ مِنْ أَيْهِهِ وَشُكْلَةٌ بِالضَّمِّ وَشَاكِلُ : أَي شَبِيهُ مِنْهُ وَهَذَا أَشْكَلُ بِهِ : أَي أَشْبَهُهُ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الشَّكْلُ : الْمَذْهَبُ وَالْقَصْدُ . وَالشَّوْكَلاءُ : الْحَاجَّةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَفِيهِ شُكْلَةٌ مِنْ دَمٍ بِالضَّمِّ : أَي شَيْءٌ يَسِيرُ . وَالْمُشْكِلُ : كَمُحْسِنٍ : الدَّخِلُ فِي أَشْكَالِهِ أَي أَمْثَالِهِ وَأَشْبَاهِهِ مِنْ قَوْلِهِمْ : أَشْكَلُ : صَارَ ذَا شَكْلٍ وَالْجَمْعُ مُشْكِلَاتٌ . وَهُوَ يَفْكُ الْمُشَاكِلُ : الْأُمُورُ الْمُتَبَدِّلَةُ . وَنَبَاتُ الْأَشْكَلِ : مِثْلُ شَجَرِ الشَّرْطَانِ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ . وَقَالَ الزَّجَّاجُ : شَكْلُ عَلِيٍّ الْأَمْرُ أَي : أَشْكَلُ . وَالشَّكْلَاءُ : الْمُدَاهِنَةُ . وَأَشْكَلُ الْمَرِيضُ وَشَكْلُ كَمَا تَقُولُ : تَمَازَلُ . وَتَشْكَلَلَتِ الْمَرْأَةُ : تَدَلَّلَلَتِ . وَشَكْلُ الْأَسَدِ اللَّبِيْؤَةُ : ضَرَبٌ بِهَا عَنْ ابْنِ الْقَطَّاعِ . وَأَصَابَ شَاكِلَةَ الصَّوَابِ . وَهُوَ يَرْمِي بَرَأً يَهِي الشَّوَاكِلَ وَهُوَ مَجَازٌ . وَأَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ يَوْسُفَ الشَّكْلِيِّ بِالْكَسْرِ : مُحَدِّثٌ . وَشَكْلَانُ بِالْفَتْحِ : قَرِيْبَةٌ بِمَرَوْ مِنْهَا أَبُو عَصَمَةَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّكْلَانِيُّ مُحَدِّثٌ مَاتَ سَنَةَ 451 .

وَالْمُشْكَلُ كَمَعْظَمٍ : صَاحِبُ الْهَيْئَةِ وَالشَّكْلُ الْحَسَنُ . وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَمَّادٍ شُكَيْلُ كَزُبَيْرٍ الْمُقَرَّرِ : شَيْخٌ لِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ . وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ الشَّكَيْلِ الْيَمَنِيُّ مَاتَ سَنَةَ 654 .

مَسْكَنُهُمْ بَيْتٌ حُجْرٍ مِنَ الزَّيْدِيَّةِ بِوَادِي سُرْدُودٍ مِنَ الْيَمَنِ . وَأَبُو شُكَيْلٍ كَزُبَيْرٍ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَالِمٍ الْخَزَرَجِيُّ مَاتَ بِتَرْيَمَ سَنَةَ 661 .

ش ل ل

الشَّلَلُ مُحَرَّرٌ كَقَةِ : أَنْ يُصِيبَ الثَّوْبَ سَوَادٌ أَوْ غَيْرُهُ وَلَا يَذْهَبُ بِرِغْسَلِهِ يُقَالُ : مَا هَذَا الشَّلَلُ بِثَوْبِكَ وَهُوَ مَجَازٌ . وَالشَّلَلُ : الطَّرْدُ كَالشَّلِّ يُقَالُ : شَلَّاهُ يَشْلُلُهُ شَلًّا فَذَشَلَّ وَكَذَلِكَ شَلَّ الْعَيْرُ أُتُنْهُ

والسائقُ إِبْلَاهُ وَمَرَّ فُلَانٌ يَشْلُ هُمْ بِالسَّيْفِ أَي يَكْسُوهُمْ وَيَطْرُدُهُمْ
قَالَ لَبِيدٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ :

فِي جَمِيعِ حَافِظِي عَوْرَاتِهِمْ ... لَا يَهْمُونَ بِإِدْعَاقِ الشَّلَلِ وَالشَّلَلُ :
الْيُبْسُ فِي الْيَدِ أَوْ الْفَسَادُ فِيهَا أَوْ ذَهَابُهَا وَقَدْ شَلَّتْ يَدُهُ تَشَلُّ^١
بِالْفَتْحِ كَمَلَّ يَمَلُّ وَأَصْلُهُ شَلَلٌ كَفَرَحَ قَالَ ثَعْلَبٌ : وَهِيَ اللَّغَةُ
الْفَصِيحَةُ شَلَّاهُ وَشَلَّاهُ وَأُشِلَّتْ وَشُلَّتْ مَجْهُولِينَ نَقَلَاهُمَا ثَعْلَبٌ فِي
فَصِيحِهِ وَقَالَ فِي الْأَخِيرَةِ : إِنَّهَا رَدِيئَةٌ وَقَالَ شُرَّاحُهُ : ضَعِيفَةٌ
مَرْجُوحَةٌ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : لَا يُقَالُ : شَلَّتْ يَدُهُ وَإِنَّمَا يُقَالُ :
أَشَلَّاهُ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : شَلَّ عَشْرُهُ وَشَلَّ خَمْسُهُ قَالَ : وَبَعْضُهُمْ
يَقُولُ : شَلَّتْ . قَالَ : وَهِيَ أَقَلُّ . يَعْنِي أَنَّ حَذْفَ عِلَامَةِ التَّأْنِيثِ فِي
مِثْلِ هَذَا التَّسْرُكِيبِ أَكْثَرُ مِنْ إِنْثَابِهَا وَأَنْشَدَ :

فَشَلَّتْ يَمِينِي يَوْمَ أَعْلَوْ أَبْنُ جَعْفَرٍ ... وَشَلَّ بَنَانَاهَا وَشَلَّ^٢
الْخَنَاصِرُ وَرَجُلٌ أَشَّ^٣ وَامْرَأَةٌ شَلَّاهُ وَقَدْ شَلَلَتْ يَا رَجُلُ بِالْكَسْرِ وَقَدْ
أَشَلَّ يَدَهُ وَيُقَالُ : لَا شَلَّالًا وَلَا شَلَّالَ مَبْنِيَّةٌ كَقَطَامٍ أَي لَا تَشَلُّ^٤
يَدُكَ يُقَالُ : ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ وَيُقَالُ : لِمَنْ أَجَادَ الرَّمْيَ وَالطَّعْنَ :
لَا شَلَّالًا وَلَا عَمَى وَلَا شَلَّ عَشْرُكَ . أَي أَصَابِعُكَ قَالَ أَبُو الْخَضَرِيِّ
الْيَرْبُوعِيُّ :

" مَهْرَ أَبِي الْحَبِيبِ لَا تَشَلَّي .

" بَارَكَ فَيْكَ اللَّهُ مِنْ ذِلِّ أَلَّ^٥